

من علو وعلمه السباحة فغرق لان وضعه في مسبعة

فافتس واوقد في سطح يوم ريح وسقط بارز المزاب

والكل النصف الاقوى كتردية وحفر واول الشرطين

كحفر ونصب نصل فيه يوجب الكفارة في النفس لا

على الحربى بلا تجزئة كالقصاص والضمان لانفسه

وعبد له لذي الاصابة ولو مكاتبوا بابان يشترى

المكاتب اباه وقتله ولان اذن وفي قطع سرى ولا ان

موسعا بمنعه صبيحة كل يوم تمليك مدح غالب

قوت البلد ثم اللابق به على المسكين والمكاتب

ومسوس الرق بنصف على من يتسكن بمدين

ورطل لحم للاسبوع واخذام حرة تتخدم بها وامة

وانفاق امها هدا ابادم وخفا لان تتخدم نفسها

ومدين ورطلين ومن على الموسر وقرب مكيلة زيت

اوسمن وان لم تاكل وتبدل ان تبومت وخمار

وتقيص